

أضواء البيان

@ 131 وبنت لها ، في يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال : (أتؤدين زكاة هذا ؟)
قالت : لا قال : (أيسرك أن يسوِّركَ اِ عَزَّ وجل بهما يوم القيامة سوارين من نار ؟ ا)
قال : فخلعتهما ، فألقتهما إلى رسول اِ صلى اِ عليه وسلم فقال : هما اِ ولرسوله صلى
اِ عليه وسلم . . .

أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا المعتمر بن سليمان قال : سمعت حسيناً قال :
حدثني عمرو بن شعيب قال جاءت امرأة ، ومعها بنت لها ، وفي يد ابنتها مسكتان . نحوه
مرسل . قال أبو عبد الرحمن : خالد أثبت من المعتمر . اه . . .
وهذا الحديث الذي أخرجه أبو داود والنسائي من طريق حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب :
أقل درجاته الحسن ، وبه تعلم أن قول الترمذي رحمه اِ : لا يصح في الباب شيء . غير صحيح
لأنه لم يعلم برواية حسين المعلم له عن عمرو بن شعيب . بل جزم بأنه لم يرو عن عمرو بن
شعيب إلا من طريق ابن لهيعة ، والمثنى بن الصباح ، وقد تابعهما حجاج بن أرطاة والجميع
ضعاف . . .

ومنها ما رواه أبو داود أيضاً ، حدثنا محمد بن عيسى . ثنا عتاب يعني ابن بشير عن ثابت
بن عجلان ، عن عطاء ، عن أم سلمة قالت : كنت ألبس أوضاحاً من ذهب فقلت : يا رسول اِ
أكنز هو ؟ فقال : (ما بلغ أن تؤدي زكاته ، فزكي فليس بكنز) ، وأخرج نحوه الحاكم ،
والدارقطني ، والبيهقي . اه . . .

ومنها ما رواه أبو داود أيضاً ، حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن
طارق ، ثنا يحيى بن أيوب عن عبيد اِ بن أبي جعفر : أن محمد بن عمرو بن عطاء أخبره ، عن
عبد اِ بن شداد بن الهاد أنه قال : دخلنا على عائشة زوج النبي صلى اِ عليه وسلم
فقال : دخل عليَّ رسول اِ صلى اِ عليه وسلم فرأى في يديَّ فتحات من ورق ، فقال : (ما
هذا يا عائشة ؟ ا) فقلت : صنعتهن أتزين لك يا رسول اِ ، قال : (أتؤدِّين زكاتهن ؟)
قلت : لا ، أو ما شاء اِ ، قال : (هو حسبك من النار) . . .

حدثنا صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا سفيان عن عمر بن يعلى ، فذكر الحديث
نحو حديث الخاتم ، قيل لسفيان كيف تزكيه ؟ قال : تضمه إلى غيره . اه . . .

وحديث عائشة هذا أخرجه نحوه أيضاً الحاكم ، والدارقطني ، والبيهقي . اه . . .
وأخرج الدارقطني ، عن عائشة من طريق عمرو بن شعيب ، عن عروة عنها قالت : لا بأس بلبس
الحلي إذا أعطي زكاته . اه . . .

